

## شروط الصلاة وأركانها وواجباتها- عامر بهجت 30

عامر بهجت

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد فسأل الله جل وعلا ان يفقهنا في الدين - 00:00:02

وان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان يزدنا علما نافعا وعملا صالحا انه ولد ذلك وال قادر عليهم ثم اما بعد فكنا قد وصلنا في الدرس الماضي في الكلام عن نواقض الوضوء - 00:00:18

الى الناقض السابع او السادس وهو اكل لحم الجزور ينقض الوضوء على الصحيح من مذهب الامام احمد رحمة الله تعالى واثرنا الى مسألة وهي لو ان شخصا - 00:00:36

يرى انتقاد الوضوء باكل لحم الابل على مذهب الامام احمد رحمة الله تعالى تحببين دعاه الى الغداء شخص على مذهب الامام الشافعي تمام فتغديا من لحم الابل اكرمه ما شاء الله وحط له ايش - 00:00:57

لحم حاشي فقامها هذا الشافعي وصلى اماما هل يجوز للثاني الذي يرى ان لحم الابل ينقض الوضوء؟ هل له ان يصلى خلفه يجوز نعم يجوز ذلك وهذا ما قررناه في الدرس الماضي فجاءني واحد بعد الدرس وقال - 00:01:32

كيف نجوز الائتمام به وهو يرى ان هذا ناقض للوضوء ويقول هذا السائل يقول كيف نقول هذا مع ان النص الصحيح الصريح يدل على نقض الوضوء باكل لحم الابل وبناء على هذا - 00:01:52

والكلام للسائل وبناء على هذا فقول الامام ابي حنيفة رحمة الله ومالك والشافعي رحمة الله تعالى عليهم اجمعين هو قول مصادم للنص الصحيح الصريح فلا يجوز العمل به ولا مراعاة - 00:02:19

كذا قال وقبل ان انتقل الى تتمة الشرح اريد ان اعلق على هذا الكلام طبعا جرى الحديث معه سألت عن شروط البيع وسألته عن الفرق بين الحديث المرسل والحديث المدلس - 00:02:38

فاما به لا يحسن في العلم شيئا يذكر ومع هذا جعل نفسه ايش حكما مقوسطا ولعلها احسن هنا حكما قاسقا بين هؤلاء الائمة ليقول ان احمد هو الذي وافق النص وان ابا حنيفة ومالك والشافعي رحمة الله على الجميع قد خالفوا - 00:02:56

ايش؟ الصحيح الصريح وهذه ايتها الاخوة الكرام كما ذكرنا لكم في الدرس الماضي ليست المشكلة ابدا في وجود المذاهب الفقهية بل ان المذاهب الفقهية الاربعة قد من الله عز وجل بها على هذه الامة فحفظ فيها الحلال والحرام - 00:03:24

جيلا بعد جيل وتواتر تواترا مدرسيا طبقة عن طبقة الحلال والحرام حفظ بفضل من الله عز وجل ومن اسباب حفظه لهذه الامة هذه المذاهب الاربعة. ولم تكن هذه المذاهب الاربعة يوما من الدهر سببا لتفرقة الامة - 00:03:48

ابدا لكن المشكلة اين تكمن في التعامل مع هذا الخلاف الفقهي وليس في الخلاف الفقهي حينما يظن الظان الذي لم يبلغ رتبة الاجتهاد. بل حتى الذي يبلغ رتبة الاجتهاد اصلا يعرف ان هذه المسائل مسائل ظنية - 00:04:09

كما ذكرنا لكم ان الامام مالك كان ربما سئل عن المسألة فقال ان ظن الا ظنا وما نحن بمستيقن لان العالم يبذل وسعه في النظر الى الدليل والتحري في المسائل - 00:04:30

ثم يرى هذا القول ويغلب على ظنه فيجب عليه ان يقول به لا بغيره ولكن هل يدعي هذا العالم ان هؤلاء الائمة مصادمون للنص الصحيح الصريح لا اذا فرق ايتها الاخوة الكرام بين نصوص الشريعة وبين فهمها - 00:04:43

قد يكون النص الشرعي الواحد محتمل لعدة افهام. النبي صلى الله عليه وسلم قال للصحابية لا يصلين احد منكم العصر الا في بني بلغ

ال الحديث جميعهم ولا لا الحديث بلغ الجميع ولا طائفه منهم بلغها الحديث وطائفه لم يبلغها بلغهم جميعا لكنهم اختلفوا في فهمه فكيف

الامام احمد - 00:05:06

رحمه الله تعالى يرى ان لحم الابل ينقض الوضوء ومعه في هذا احاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وما كان لعالم ان يتكلم في مسألة من دين الله عز وجل الا و معه دليل من الشرع - 00:05:30

طيب العلماء الاخرون ماذا قالوا هل قالوا ندع هذه الاحاديث نترك سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ لا معاذ الله ان يقول هذا احد يخاف الله. فضلا عن ائمة الهدى ومصابيح الدجى - 00:05:46

وانما اختلفوا فيه عندها حديث كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار فقالوا هذا الحديث ناسخ لاحاديث الامر بالوضوء من لحم الابل. الامام احمد قال لا - 00:06:01

حديث الوضوء من لحم الابل مخصوص هذا عام وهذا ايش وهذا خاص فنقدم العامل الخاص. اذا لم يكن احد منهم يقول والله نأخذ بالحديث والآخر يقول ندع الحديث معاذ الله - 00:06:21

فليتبه لهذه القضية وانما ذكرت الخلافة في هذه المسألة اشارة الى منهجية التعامل مع اختلاف العلماء ولا اقصد ذات المسألة والا الاصل اننا لا نذكر الخلاف لان طالب العلم والمتفقه - 00:06:36

الجاده التي يسبر عليها في كل العلوم وليس في الفقه فقط ان يبدأ بصغر العلم قبل كباره وان يدرس العلم على طريقة واحدة على طريقة معتمدة قبل ان ينظر في ايش ؟ الخلاف والطرائق الأخرى - 00:06:52

يعني هل رأيتم يوما من الايام شخص بدأ يتعلم القرآن ما حفظ شيئا فذهب الى الشيخ في حلقة القراءات العشر قال يا شيخ انا اريد ان اقرأ عليك القرآن بالقراءات العشر - 00:07:10

وهو لم يقرأ حفص ولم يقرأ قراءة اهل بلده ولم يحفظ القرآن يقول انا من اول يوم اريد ان اعرف الفاتحة بالقراءات العشر القراءات العشر كلها من عند الله عز وجل - 00:07:25

لكن هناك سلم ومنهجية في التعلم في القرآن التعلم الصحيح ان تبدأ بقراءة حتى تتقنها قبل ان تنتقل تمام ؟ الى غيرها والا تختلط عليك العلوم واضح ؟ تختلط عليك ربما قراءة بقراءة وهكذا نقول في علم اللغة مثلا - 00:07:38

يبدأ طالب العلم بدراسة متن معتمد على طريقة البصريين في النحو مثلا اما من اول يوم في النحو ما يعرف الفاعل من المفعول ولا يعرف الاسم من الحرف يقول انا اريد اقارن بين البصريين والковيين لا - 00:08:00

وقل مثل ذلك في الفقه فان الانسان يتلقى بقول واحد على مذهب معتمد من مذاهب ائمة الاسلام الاربعة مذاهب اهل السنة تمام ؟ فاذا ترقى في العلم درجات بعد ذلك يحسن له ان يطلع على الخلاف - 00:08:14

ولكني ذكرت هذا لنبين منهجية التعامل والخلاف لا اقصد ذات المسألة ومن المهم ان نعرف في منهجية التعامل مع اختلاف الفقهاء ثلاثة امور الاول ان يعذر اهل العلم ونعرف انهم معذورون لا بل مأجورون - 00:08:33

ما هو بس معذور انه سالم من الاثم اذا اخطأ لا بل هو مأجور اذا اخطأ العلماء اذا اختلفوا فقال احدهم قولا وقال الآخر قولا اخر المصيب منهما واحد - 00:08:54

والآخر مخطئ قولي صواب يتحمل الخطأ وقول غير خطأ يتحمل الصواب. ولكن المخطئ منه ما له اجر والمصيبة له اجران وهذا في حق من في حق العالم الذي عنده اهلية الكلام في مسائل الدين والعلم - 00:09:10

اما الذي يتكلم في دين الله بغير علم فهو اثم ولو اصاب فهو اثم حتى لو قال قولا وصار مآل قوله انه صواب لكنه تكلم عن جهل جاءه واحد يسأله في مسألة قال هذه جائزة - 00:09:30

هكذا او هذه حرام هكذا من بنيات فكره ومن عفو خاطره من غير ايش ؟ علم وبعدين اكتشف انه كلامه صواب هو اثم لانه تكلم بغير علم لكننا نتكلم نقول يعذر ويؤجر هو من - 00:09:48

العلماء فهم بين الاجر والاجرين. اذا المسألة الاولى انهم معذورون بل مأجورون المسألة الثانية ان لا يكون اختلاف العلماء سببا للفرقه

والتنازع فتتعصب كل طائفة لقولها وتعادي اهل القول الآخر - 00:10:06

هذا هو التعصب الذميم الذي ذمه العلماء قاطبة من كل المذاهب فيقول انا والله انا ارى نظر الوضوء بلحام الابل ترى هذا ما يتتوظأ من لحم الابل لا نجالسه ولا نكلمه ولا نصلي خلفه ولا نأكل - 00:10:25

ومن ذبيحته ولا ولا ونعتامله معاملة من هو على زيج وضلال هذا خطأ اذا الامر الثاني في قضية التعامل مع اختلاف العلماء ان لا يكون سببا للفرقه والتنازع وكلهم - 00:10:41

اما مأجور باجر او باجرين. اعني العلماء المجتهدين. ومن قلد عالما من هؤلاء العلماء وهو لا يملك اهلية الاجتهاد. واحد عمي ما هو عالم من علماء الشريعة تجي يقول له والله هذى ترى فيها خلاف بين مالك والشافعي انت ابحث - 00:10:56

واحکم هل الصواب مع مالك ولا مع الشافعي؟ هل هو يملك الالله التي تمكنه من ذلك الان اذا ذهب واحد لا يعرف في الطب شيئاً وذهب الى اثنين اطباء قال احدهما دواءك الف والثاني قال الدواء في باع - 00:11:16

هل عنده قدرة؟ يقول له لا الصواب مع فلان. هل يستطيع ذلك لا يستطيع لانه ليس عنده الالله والاهلية التي تمكنه من ذلك اذا الامر الثاني ان لا يكون سببا للفرقه والتنازع. الامر الثالث وهو مهم - 00:11:31

وكلها مهمة ان لا يكون منهج الانسان في التعامل مع اختلاف العلماء تتبع الرخص تتبع الرخص هذا امر مذموم حذر منه العلماء ما معنى تتبع الرخص معناها انه يبحث في كل مسألة عما تشتته نفسه - 00:11:47

وترغبه نفسه ويحبه هواه تماماً فهو متبع للهوى ثم ايش؟ يدور ويبحث في اقوال العلماء عما يوافق هواه فتجده اذا احب امرأة واراد ان يتزوجها فلم يوافق ولها بحث عن ايش رخصة في الزواج بدون ولها - 00:12:09

اذا مرة ثانية يريد يتزوج ولا يريد ان يعلن النكاح نظر من من العلماء يقول لا بعده بان الاعلان ليس بواجب وهكذا يبحث عن الهوى لا عن الهدى ويحاول ان يرضي هواه - 00:12:34

بان هذا القول فلان من العلماء وهو ما اخذ به لانه قول فلان. وانما اخذ بهواه ثم بحث عن اقوال العلماء التي تواافق هواه. ولهذا تتبع الرخص مذموم اذا هذى ثلات مسائل تراعي في اختلاف العلماء - 00:12:53

طيب من نواقض الوضوء؟ قال ومن نواقض الوضوء تغسيل الميت والمقصود بتغسيل الميت الغاسل الذي يباشر غسل الميت وتقليله هذا ينتقض وضوءه اذا غسل الميت. لماذا؟ ما الدليل على هذا؟ في دليل - 00:13:09

نعم الدليل على هذا فتوى غير واحد من الصحابة فقد روي هذا عن ابن عباس رضي الله عنهم وعن ابي هريرة رضوان الله تعالى عليهما انهم قالوا بان الانسان اذا غسل الميت يلزمهم ايش - 00:13:27

الوضوء؟ وهل قول الصحابي في مسألة تعبدية لا تدرك بالرأي هل يؤخذ بقول الصحابي ولا لازم حديث مرفوع؟ الى النبي صلى الله عليه وسلم هذه مسألة لا تدرك بالقياس ان نقول والله غسل الميت ينقض الوضوء - 00:13:46

ناقض في ذاته ممكن لو قيل انه مظنة للنقط انه يمكن يمس ذكره ممكناً لكن اذا قيل انه ناقض بذاته للوضوء هل هذا يدرك بالرأي والقياس ها لا يدرك بالرأي والقياس. جاء فيه اقوال صحابة هل يؤخذ بقول الصحابي ولا لا بد من حديث مرفوع؟ نقول قول الصحابي - 00:14:04

في مسألة لا مجال فيها للرأي اصلاً هو في حكم الحديث المرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم. واضح وقول صاحب اذا لم يرد عن صاحب خلافه فاعتمدي وان يكن بالرأي لا يقال فحكمه الرفع على ما قالوا فله حكم الرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم لانه لا يقال بالرأي - 00:14:27

فقول الصحابي رضي الله تعالى عنه ان كان مما يقال بالرأي ولم يخالفه صحابي اخر هذا حجة لكنه ليس مرفوعاً وان كان فيما لا يقال بالرأي هذا له حكم المرفوع هذا حجة حتى لو خالفه غيره من الصحابة - 00:14:47

ولهذا قال الامام احمد رحمة الله تعالى بانتقاد الوضوء بتغسيل الميت ثم قال الناقض الثامن والردة عن الاسلام اعاذنا الله من ذلك. وهذا هو اخر النواقض للوضوء وهو الردة وهو والردة هي الكفر بعد الاسلام - 00:15:01

واستعاد المؤلف رحمة الله تعالى من ذلك ونسأله عز وجل ان يميتنا اجمعين على الاسلام والسنّة وينبغي على الانسان ان يدعو الله عز وجل ان يثبت قلبه على الدين - [00:15:21](#)

واذا كان الخليل ابراهيم عليه السلام وهو امام الموحدين كان يدعو ويقول واجبني وبني ان نعبد الاصنام فكيف يؤمن الانسان على نفسه بعد الخليل؟ عليه السلام هذا ما يتعلق بنواقص الوضوء - [00:15:34](#)

والكلام في الوضوء ذكره المؤلف رحمة الله تعالى تبعاً للشرط الاول من شروط الصلاة وهو الطهارة من الحدث اذا كل هذه تفاصير للشرط الاول من شروط الصلاة وهو الطهارة من الحدث. قال الشرط - [00:15:53](#)

الخامس طبعاً ذكر هو الشروط الاخرى قبل الاسلام والعقل هذه شروط تتعلق بالمصلحي لأن الشروط شروط الصلاة منها شروط تتعلق بالمصلحي ومنها شروط تتعلق بالصلاه. فذكر شروط الصلاة العقل والتمييز والاسلام شروط كل عمل يرام - [00:16:07](#)

ثم ذكر شروط الصلاة وذكرنا منها الطهارة من الحدث ومنها قال الشرط الخامس ازالة النجاسة من ثلاث من البدن والثوب والبقة والدليل قوله تعالى وثيابك فطهر اذا ازالة النجاسة من ايش؟ من من البدن والثوب وبقعة الصلاة - [00:16:27](#)

الثوب كل من يتصل بالمصلحي ويتحقق به الشيء الذي لو تحرك تحرك معه يعني لو فرضنا مثلاً ان الانسان هذا الشماخ ما هو لابس الشماخ لكن ربطة على رجله خلاص - [00:16:48](#)

او قطعة قماش ربطة على رجله وفي طرفها نجاسة لو تحرك تتحرك معه النجاسة ولا تتحرك معه اذا هذا في حكم الملبوس فلا تصح الصلاة مع وجودة من البدن والثوب وبقعة الصلاة والمقصود بالبقة التي يصلى عليها - [00:17:09](#)

ولهذا قال الفقهاء لو صلى في سجادة مثل السجادات الذي صلى في طرفها الطاهر والطرف الآخر عليه نجاسة هل تصح صلاته؟ الجواب نعم تصح صلاته نعم ان لم كما قيدناه ان لم ينجر بمشيه ان لم يكن مربوطاً به - [00:17:30](#)

نعم الشرط السادس ستر العورة وقد شرحناه شرعاً اجمالياً قال المؤلف رحمة الله تعالى الشرط السادس ستر العورة اجمع اهل العلم على فساد صلاة من صلى عرياناً وهو يقدر اذا استدل المؤلف رحمة الله تعالى على شرطية ستر العورة باي دليل - [00:17:50](#)  
بدليل الاجماع ودليل الاجماع من الادلة المعتبرة بل من اقوى الادلة التي يستدل بها في المسائل الفقهية هو من المعالم الفارقة بين اهل السنة واهل البدعة فان بعض اهل الاجماع قد انكروا الاجماع ولم ينكره احد من اهل السنة. اهل السنة كلهم بمذاهبهم المختلفة يقولون بحجية الاجماع - [00:18:12](#)

والاجماع ايها الاخوة الكرام سور كما قال بعضهم الكتاب والسنّة حصن سوره الاجماع وبواباته اصول الفقه وعلوم الحديث. فان فاننا اذا قلنا القرآن والسنّة حجة والاجماع ليس بحجة وصار للانسان ان يفهم القرآن والسنّة على اي وجه من الفهم لكن هذا اذ ابطالاً - [00:18:40](#)

ل دليل او لفهم الكتاب والسنّة وانت تسمعون دائماً انه يجب ان تفهم النصوص الشرعية بفهم السلف والمقصود بفهم السلف ما اجمع عليه السلف ما اجمع عليه العلماء فدليل الاجماع من الادلة المعتبرة - [00:19:08](#)

بل قال بعض الاصوليين اذا تعارض القرآن مع الاجماع وهذه مسألة مفترضة فيجب عليك ان تأخذ بالاجماع وهذا التعبير فيه ما فيه لكن اذا اردنا ان نعبر عن المسألة بالتعبير الصحيح - [00:19:29](#)

فاننا نقول اذا تعارض فهمك للقرآن مع ما فهمته الامة كلها من القرآن. فالمقدم ما فهمته الامة من القرآن والا فلا يمكن ان يخالف الاجماع الصحيح تماماً اية من القرآن محكمة - [00:19:48](#)

وقيدنا هذا بالمحكمة لأن من الممكن ان يفتح الانسان المصحف ويقرأ اية فمثلاً اتصلت عليه امرأة هذا الرجل ما عنده علم لكن قالت انا ماتت عني زوجي واريد ان اسأل عن مدة العدة - [00:20:12](#)

قال انتظري الان انا ابحث فببحث فوق على قول الله عز وجل والذين يتوفون منكم ويدرون ازواجاً وصيحة لازواجهم متاعاً الى الحول غير اخراج فقال يجب عليك ان تعتندي حولاً كاملاً سنة كاملة - [00:20:33](#)

اعتمد على دليل من القرآن ولا دليل من القرآن. وجاء واحد ياشيخ انا اريد اصلي الى غير القبلة. ما هو شيخ هو طبعاً هذا جاهل

فسئل هل يجوز ان اصلى الى غير الكعبة قال ابدا دقة انا ابحث فوجد اية وله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله؟ قال اي  
نعم صلي الى اي جهة ما هو لازم تستقبل القبلة - 00:21:08

لهذا اهل العلم يقولون يجب ايش الا يفهم النص الشرعي الا وفق ما اجمع العلماء عليه فاذا وجدت اية في كتاب الله عز وجل  
والاجماع على خلافها فاعلم ان الاشكال عندك اما في فهم الاية ما فهمتها على الوجه الصحيح او ان الاية منسوبة - 00:21:23  
فاية الحول متابع الى الحول غير الاراج منسوبة بقول الله عز وجل والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتريصن بانفسهن اربعة  
اشهر وعشرا والایة الاخرى والله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله اما انها مؤولة - 00:21:50

على المعنى الذي اه جاء في سبب نزولها وهو في حق الشخص اذا كان في بريه او فلا فاجتهد فاختأ وصلى الى غير القبلة فانه يقال  
صحت صلاته والله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله اما ان يصلى الانسان - 00:22:14

الى غير القبلة عمدا فصلاته غير صحيحة واضح؟ ولهذا دليل الاجماع من الادلة المهمة الاجماع لا يمكن ان يكون اجماع وليس هناك  
دليل لان العلماء كما قررنا لا يقولون في دين الله الا بالدليل. لكن قد يخفى عليك الدليل - 00:22:33

وقد يخفى عليك فهم الدليل وقد تقع وتتفق وتتظر فتجد حديثا منسوبا اسناده صحيح كالشمس لكنه منسوخ او تقف على اية في  
كتاب الله عز وجل لكنها منسوبة ولقلة علمك ما عرفت الناسخ فتأتي تفتى الناس بها نقول لا الاجماع سور لا بد من اعتباره -  
00:22:51

واضح؟ ولهذا استدل المؤلف رحمه الله تعالى بقوله اجمع اهل العلم على فساد صلاته من صلى عريانا وهو يقدر وثم ذكر حد عورة  
الرجل وبيناه قال وحد عورة الرجل من السرة الى الركبة والامام كذلك. وبيننا ان السرة والركبة - 00:23:12

غير داخلين في ذلك وبيننا ان الستر لا يكون الا بشيء لا يرى لون البشرة من ورائه اما الشيء الخفيف الذي يرى لون البشرة من ورائه فلا  
يحصل به الستر ثم استدل على ثم ذكر عورة الحرة فقال المرأة الحرة قال والحرة كلها عورة الا - 00:23:29

وجهها في الصلاة وهذا تبع فيه المؤلف رحمه الله تعالى المشهورة من المذهب اه وهذا الذي مشى عليه المؤلف رحمه الله وهو انه  
صنف هذا الكتاب على مذهب الامام احمد بن حنبل رحمه الله تعالى. وهذا امر حسن. وهي طريقة - 00:23:49

تصنيف المعهودة عند الفقهاء وليس سيد نظر من يظن ان المذاهب هذه لا يجوز التعبد بها هذا الكتاب صنفه مؤلفه رحمه الله تعالى  
ليتعلمه الناس حتى من غير طلاب العلم ويتبعدوا ويصلوا وفقا لذلك المقصود ان المذهب على الرواية التي صحتها - 00:24:07

المتأخرن عورة المرأة كل بدنها ما عدا الوجه والجمهور وهي الرواية الاخرى في مذهب الامام احمد يقولون ايش؟ والكافين الوجه  
والكافين قال والدليل قوله تعالى يابني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد اي عند كل صلاة. الشرط السابع دخول الوقت - 00:24:33

والدليل من السنة حديث جبريل ثم ذكره قلنا ما معنى شرطية دخول الوقت؟ لو صلى الظهر قبل دخول وقتها اجتهد فصلى الظهر  
قبل دخول وقتها فبان انه صلى قبل الوقت. هل نقول صلاته باطلة - 00:24:54

نقول ايش صحت نفلا مطلقا صحت نفلا مطلقا. قال والدليل من السنة حديث جبريل عليه السلام انه اما النبي صلى الله عليه وسلم  
في اول الوقت وفي اخره ثم قال يا محمد الصلاة ما بين هذين الوقتين والاوقيات مذكورة فوقت الظهر من زوال الشمس الى مصير  
ظل الشيء - 00:25:11

مثله والعاصر من مصير ظل الشيء مثليه. اه من مصير ظل الشيء مثله الى مصير ظل الشيء مثليه هذا الاختيار والضرورة الى الغروب.  
والمغرب من غروب الشمس الى مغيب الشفق الاحمر والعشاء من مغيب الشفق الاحمر الى ثلث الليل والضرورة الى الفجر وصلاته  
الفجر من طلوع الفجر الى طلوع الشمس - 00:25:33

وطلوع الفجر يراد به الفجر الثاني. قال وقوله تعالى ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا هذا يدل على اشتراط الوقت. قال اي  
مفروضا في الاوقيات ودليل الاوقيات قوله تعالى اقم الصلاة - 00:25:53

لدخول الشمس الى غسق الليل وقرآن الفجر كان مشهودا وقد ذكر بعض العلماء ان هذه الاية اشارت الى اوقات

الصلوات الخمس قال الشرط الثامن استقبال القبلة واستقبال القبلة من كان قريبا من الكعبة يجب عليه ان يستقبل ايسن؟ عين الكعبة.  
ومن كان بعيدا عنها فانه يستقبل الجهة - [00:26:08](#)

فاما صلی شخص في المدينة واتجه الى جهة ايش الجنوب تمام؟ اتجه الى جهة الجنوب ثم تبين بعد ذلك من خلال الخرائط  
والاحداثيات والنظام الملاحة وغيرها انه اذا مد خطها مستقيما من صلاته من مصلاه الى مكة - [00:26:32](#)

فانه يصيّب جبل الصفا ولا يصيّب الكعبة فهل صلاته صحيحة ولا لا صلاته صحيحة لأن الواجب عليه هو هو استقبال  
ايش استقبال الجهة وليس عين الكعبة. ثم قال والدليل قوله تعالى - [00:26:57](#)

قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطرا الشرط  
النية ومحلها القلب والتلفظ بها بدعة وهذا كرره صاحب الاقناع - [00:27:16](#)

رحمه الله تعالى خالفا للمنتهى قال والدليل الحديث طبعا هو الاقناع فرر القولين يعني ذكر القولين والمسألة اه كما قرر الشيخ رحمة  
الله تعالى ان محل النية هو ايش القلب - [00:27:36](#)

فصلاته تصح اذا قصد الصلوة ولا يلزمها بل ولا يشرع له ان يجهر بالنية واضح ولا لا نعم قال والدليل الحديث انما الاعمال بالنيات وانما  
لكل امرئ ما نوى. اذا هذا ما يتعلق بالنية - [00:27:55](#)

فالنية محلها القلب والجهر بالنية ايش؟ مشروع ولا غير مشروع الجهر بالنية غير مشروع ثم قال رحمة الله تعالى والدليل الحديث  
انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى. ثم انتقل الى اركان الصلوة من يذكرنا بالفرق بين شروط الصلوة - [00:28:16](#)

في اركانها نعم الشروط ليست من اجزاء الصلوة وانما هي خارج عن ماهية الصلوة واضح؟ والاركان هي من اجزاء الصلوة وابعاظها  
واضح قال رحمة الله تعالى واركان الصلوة اربعة عشر - [00:28:34](#)

والركن لا يسقط عمدا ولا سهوا ولا يجبر بسهو لا يجبر بسجود السهو بل لا بد من الاتيان به على تفصيل اشرنا اليه في المجلس  
قبل الماضي قال واركان الصلوة اربعة عشر القيام مع القدرة. وهناك قيد لهذه المسألة - [00:28:53](#)

طيب وهو ايش؟ القيام في الفرض القيام في الفرض مع القدرة. اما النفل فيصبح ان يصلى النافلة جالسا ولو كان قادرًا ويكون له  
نصف اجر القائم قال مع القدرة والتقييد بالقدرة يخرج - [00:29:17](#)

يخرج من يخرج العاجز لأن النبي صلی الله عليه وسلم قال لعمران ابن حصين صلی قائما فان لم تستطع فقاعدا الثاني من اركان  
الصلوة تكبيرة الاحرام وهي ان يقول الله اكبر لا يجزئه غيرها - [00:29:35](#)

لا يجزئه غيرها. وهنا نشير الى ثلاث مسائل مهمة تتعلق بالتكبير وبسائل الاركان والواجبات القولية المسألة الاولى ان التكبير لا يجزئ  
الا اذا تلفظ به بصوت بادنى صوت وادنى شيء ان يسمع الانسان نفسه اذا كان جيد السمع - [00:29:58](#)

وكان الجو ليس فيه ظوضاء وازعاج. اذا كنت في مكان هادئ كان سمعك جيد ما عندك مشكلة في السمع وتلفظت بصوت يسير  
فسوف تسمع نفسك هذا هو المجزئ طيب لو كان فيه ازعاج هل يلزمك رفع الصوت حتى يسمع نفسه؟ لا. مقصود ان يصدر منه صوت  
- [00:30:24](#)

ولو كان سمعه ثقيل كذلك ليس هذا ليس المطلوب ان يسمع نفسه وانما المطلوب ان يصدر منه صوت لأن هذا هو حد الكلام والتلفظ  
وبعض العلماء يرخص في من تلفظ في من حرك لسانه وشفتيه - [00:30:47](#)

من غير صوت لكن الصحيح في المذهب انه لا بد من صوت واضح هذه قضية واما لو حرك قلبه بالتكبير فقال في قلبه الله اكبر  
وشفتاه مغلقتان ولم يحرك لسانه فلا تصح صلاته باتفاق المذاهب - [00:31:06](#)

واضح وهذا يخطئ فيه بعض الناس وهذا الكلام ينطبق على تكبيرة الاحرام وينطبق على قراءة الفاتحة وينطبق على سائر اذكار  
الصلوة. لا بد فيها من التلفظ مع صدور صوت يسير ما هو صوت تزعج به جارك في بعض الناس يرفع ويبلغ فتجده في السجود يقول  
سبحان ربى الاعلى سبحان ربى الاعلى ويسمع ثلاثة من - [00:31:32](#)  
يمين وثلاثة من اليسار وواحد في الامام وواحد في الخلف طيب وهذا ليس بمطلوب وليس مشروع لأن المشروع هنا الاصرار وخذوا

هذه الفائدة الذكر له مراتب ادنىها ذكر القلب دون اللسان - 00:32:00

وهذا من باب التفكير واما الاذكار فلا يجزى فيها ان يحرك قلبه بها دون تلفظ واضح فهذا غير مجزئ بالاتفاق وحتى في ثواب القراءة قال بعض اهل العلم لا يحصل ثواب القراءة بمجرد ينظر الى المصحف - 00:32:24

ولا يحرك لسانه كل حرف من كتاب الله له بعشر حسنهات تمام؟ فينبغي ان يحرك لسانه ويصدر منه صوت الرتبة الثانية ان يحرك لسانه وشفتيه دون صوت وهذا محل خلاف كما اشرنا لكم - 00:32:45

هل يجزى او لا يجزى قولان وال الصحيح في المذهب انه لا يجزى لابد من صوت المرتبة الثالثة وهي صدور صوت يسير يسمع صوت صدور صوت يسير يسمع نفسه وهذه مرتبة الاسرار وهي ادنى ما يجزى - 00:33:04

وهذا سر ولا جهر هذا سر صح فيه صوت لكن صوت لا يسمع الغير هذا يعتبر من الاصرار الرابع مرتبة الجهر والجهر ان يسمع غيره ان يصدر منه صوت يسمع غيره وهذا يشرع في حق الامام مثلا الامام في قراءة القرآن في الصلوات الجهرية - 00:33:22

المشروع في حقه اسماع المأمورين اسماع الغير والتکبيرات بالنسبة للامام تکبيرات الانتقال وتكبيرة الاحرام المشروع فيها الجهر ليسمع من خلفه واضح واما المأمور لا المأمور اصرار جميع ذكره اسرار الا التأمين - 00:33:48

يؤمن امين في الجهرية طيب هذه المرتبة الرابعة وهي مرتبة الجهر. مرتبة ايش؟ الجهر ان يسمع الغير. هناك مرتبة خامسة لا تشرع الا في بعض الاحوال التي جاء النص بها - 00:34:11

وهي رفع الصوت وش الفرق بين رفع الصوت وبين الجهر الجهر ان يسمع من؟ بقربه ورفع الصوت ان يبذل وسعه في ايصال الصوت الى البعيد ويجهر او يرفع صوته زيادة على الجهر. وهذا انما يشرع في موضع خاصة. منها الاذان - 00:34:30

فان الاذان يشرع فيه رفع الصوت وكذلك التلبية مثلا بالنسبة للحاج ثم قال رحمة الله تعالى الركن الثاني ذكر تكبيرة الاحرام نعم هنا مسألة لا يجزى في التكبير الا ان يقول الله اكبر - 00:34:56

واذا قال بعض الناس يمد في غير موضع المد فيؤدي هذا الى افساد المعنى مثل ايش مثل لو قال الله اكبر فهل هذا كبر تكبيرة الاحرام التي يدخل فيها للصلة؟ لا - 00:35:14

هذا مستفهم يسأل ويقول الله اكبر؟ يقال له نعم الله اكبر لكن صلاتك لم تتعقد واضح اذا لابد ان يقول الله اكبر قال رحمة الله تعالى وقراءة الفاتحة وقراءة الفاتحة ركن - 00:35:36

في حق الامام وفي حق المنفرد واما المأمور في الصلاة الجهرية فانه ينصلت لامامه فان كان للامام سكتة او سكتات فانه يقرأ فيها الفاتحة وكذلك يقرأ الفاتحة في الصلاة السرية - 00:35:56

نعم قال والركوع والركوع ادنى ما يجزى فيه الانحناء بحيث تصل يده الى ركبته في حق معتدل الخلقة هذا ادنى ما يجزى. اما اذا انحنى انحناء بحيث لو مد يده ما وصلت الى الركبة فهذا ليس ركوعا مجزئا - 00:36:23

طبعا لما نقول المجزئ ليس معنى المجزئ انه هو الرکوع الكامل المطلوب لكنه ادنى ما تصح به الصلاة والا فالمطلوب ان ينحني ظهره بحيث يكون ظهره مستقيم حتى لو صب عليه الماء لاستقر. كما جاء في بعض الاحاديث - 00:36:46

واضح؟ المشروع هو استواء الانف واليدين والرجلين والركبتين هذه سبعة - 00:37:05  
والانف هذا واحد. الجبهة ومعها الانف واليدين والرجلين والركبتين هذه سبعة - 00:37:05

ولا يضر وجود حائل بين اه العضو وبين موضع السجود ان لم يكن هذا الحائل من اعضاء السجود يعني لو وضع يده وسجد عليها لا ما يصح لانه جعل حائلا بينه وبين الارض من اعضاء سجوده لكن لو مثلا كان له طاقية مثلا مثل هذى ها وسجد عليها هكذا هل يجزى - 00:37:28

يجزى يجزى هذا وان كان الافضل مباشره الجبهة للارض قال والاعتدال منه والجلسة بين السجدين والطمأنينة في جميع الاركان وما المقصود بالطمأنينة شو المقصود بالطمأنينة الخشوع الطمانينة الخشوع ولا لا - 00:37:53

ها الطمانينة هي الخشوع لشيء اخر الخشوع من عمل الجوارح ولا القلب القلب واما الطمانينة هنا فهي من عمل الجوارح والمقصود

بها الاستقرار في الركن اذا رکع يستقر وضبطه بعضهم - 00:38:18

كما في الاقناع بالذكر الواجب يعني بمقدار ما يقول سبحانه رب العظيم في رکوعه واضح بقدرها هذا رکن. واما قول سبحانه رب العظيم في ذاتها فهي ایش فهي واجب. اذا هذا الاطمئنان ان يستقر في الرکن. اما الشخص الذي بمجرد يصل الى حالة الرکوع يرفع مباشرة دون ان يكون بين - 00:38:41

رکوعه ورفعه استقرار وهذا لم يطمئن في صلاته. واضح قال رحمه الله تعالى والترتيب ترتيب الصلاة على الوجه الشرعي والتشهد الاخير والجلوس له والصلاه على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:39:07

فهي رکن من اركان الصلاة والتسليمان التسليمتان رکن على المذهب وبعض العلماء يقول الاولى رکن والثانية ليست بركن لكن الصحيح في المذهب ان التسليمتين رکن فلابد ان يسلم عن يمينه - 00:39:26

وعن يساره واما الالتفات فانه سنة يعني لو واحد قال السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله ولم يلتفت اما انه امام مثلا وجهاز اللاقط او الميكروفون امامه خشي اذا التفت يذهب الصوت - 00:39:48

او غير ذلك من الاسباب فهل يجزئ هذا في رکن التسليم ولا لا يجزئ لكنه ترك سنة من السنن المطلوبة في الصلاة وهي الالتفات عند التسليمتين واضح قال رحمه الله تعالى بدأ في بيان ادلة الارکان فقال الرکن الاول القيام مع القدرة والدليل قوله تعالى وقوموا لله قانتين. الرکن الثاني - 00:40:10

من تكبيرة الاحرام والدليل الحديث تحريمها التكبير وتحليلها التسليم وتلاحظ هنا ان المؤلف ونحن الان في شروط الصلاة واركانها فيه مسائل استدل عليها القرآن ومسائل استدل عليها بالسنة ومسائل استدل عليها بالاجماع - 00:40:34

لتعلم ان الفقه لا يحصل بمجرد حفظ احاديث الاحکام. بعض الناس يتصور انه لو حفظ مثلا بلوغ المرام او عمدة الاحکام انه احاط بادلة الاحکام لا. هو حفظ احاديث من احاديث الاحکام - 00:40:51

واما ادلة الاحکام فلا تتحصر في الاحاديث بل منها احاديث منها قرآن ومنها اجماع ومنها قياس ومنها قول صحابي ومنها مثلا قد يكون مثلا المصلحة المرسلة عند من يقول بها او غير ذلك - 00:41:10

قال رحمه الله تعالى وبعده الاستفتاح وهو سنة بعد تكبيرة الاحرام يستفتح وهو سنة ويقول في الاستفتاح سبحانه اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا الله غيرك وهذا الاستفتاح هو المختار - 00:41:25

ويجوز الاستفتاح بغيره وهذه قاعدة عند الامام احمد رحمه الله تعالى ان العبادة اذا وردت في الشرع بعدة صفات فان الجميع جائز يجوز ان يأتي بوجهت وجهي للذي فطر السماوات والارض. يجوز ان يأتي الذي جاء في حديث - 00:41:41

ابي هريرة نعم اللهم باعد بيني وبين خطايدي. ويجوز ان يستفتح بكل استفتاح ورد ولكن المختار هو هذا الاستفتاح وحكمنا على هذا بالمخختار ليس حکما على غيره بالمنع ولا بالكراء - 00:42:03

تمام؟ وهذی قاعدة الامام احمد انه يقول الجميع جائز ولكن قد يختار بعضها فيرجحه على بعض لسبب من الاسباب فمثلا عندنا في صلاة الكسوف وردت عدة صفات كلها جائزة لكن المختار منها ان يصلی رکعتين في كل رکعة رکوعان هذا المختار - 00:42:21

صلاة الخوف وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم بخمس صفات او اکثر. كلها جائزة لكن المختار منها ما جاء في حديث صالح ابن خواج في غزوة ذات الرقاع. ليش - 00:42:38

قال لانه الموفق لظاهر القرآن وهكذا اذان الاذان عندنا عدة صفات اذان ابی محدورة اذان بالال کله جائز لكن المختار هو اذان بالال. ليش اختاره؟ لانه الذي كان يؤذن به في المدينة في آآ حیاة النبي صلى الله عليه وسلم بحضرته عليه الصلاة والسلام فهو ترجیح له على غيره وليس منعا من غيره - 00:42:48

قال رحمه الله تعالى ومعنى سبحانه اللهم اي ينزعك التنزیه اللائق بجلالك يا الله وبحمدك اي ثناء عليك وتبارك اسمك اي البركة البركة تناول بذكرك. وتعالى جدك اي ارتفع قدرك وعظم شأنك. ولا الله غيرك اي لا معبد في الارض ولا في - 00:43:12

في السماء بحق سواك يا الله يعني لا يستحق العبادة الا الله سبحانه وتعالى. اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. بعد الاستفتاح يستعيد

بالله من الشيطان الرجيم قال معنى اعوذ الوذ والتجلأ واعتصم بك يا الله من الشيطان الرجيم المطرود المبعد عن رحمة الله لا يضرني في ديني ولا في دنياي - 00:43:32

ثم يقرأ الفاتحة وقراءة الفاتحة ركن في كل ركعة كما في الحديث لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب وهي ام القرآن. ثم شرح سورة الفاتحة قال فسرها قال بسم الله الرحمن الرحيم برقة واستعانا. بدأت بهذا برقة واستعانا - 00:43:55

الحمد لله الحمد ثناء والالف واللام الاستغراق جميع المحامد. واما الجميل الذي لا صنع له فيه مثل الجمال ونحوه فالثناء به يسمى مدح لا حمد. هذا التفريق بين الحمد والمدح. قال رب العالمين رب هو المعبود الخالق الرازق المالك المتصرف مربى جميع العالمين بنعمه سبحانه وتعالى - 00:44:18

العالمين كل ما سوى الله عالم وهو رب الجميع. الرحمن رحمة عامة بجميع المخلوقات. الرحيم رحمة خاصة بالمؤمنين والدليل قوله تعالى وكان بالمؤمنين رحيمها هذا التفريق بين اسمي الرحمن والرحيم - 00:44:42

قال مالك يوم الدين يوم الجزاء والحساب يوم كل يجازى بعمله ان خيرا فخير وان شرا فشر. والدليل قوله تعالى وما ادرك ما يوم الدين؟ ثم ما ادرك ما يوم الدين؟ يوم لا تملك - 00:45:02

لنفس شيئا والامر يومئذ لله. والحديث عنه صلى الله عليه وسلم الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت. والعاجز من اتبع نفسه وهوها وتمنى على الله الامانى. ايak نعبد لا نعبد غيرك. عهد بين العبد وبين ربه ان لا يعبد الا اياه. وهذا اه - 00:45:17

اه اختصاص يقولون بتقديم ما حقه التأخير اه ايak نعبد يعني لا نعبد غيرك. قال واياك نستعين عهد بين العبد وبين ربه ان لا يستعين باحد سواه. وقد جاء في الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام اذا استعنت فاستعن - 00:45:37

بالله والامام ابن القيم رحمة الله تعالى صنف كتابا اسمه مدارج السالكين تمام؟ شرح بهم منازل السائرين في منازل ايak نعبد واياك نستعين ثلاث مجلدات كبار مطبوع يبين منازل العبودية - 00:45:52

في اه ما في يعني يصلح ان يكون مثل التفصيل والشرح لقول الله عز وجل ايak نعبد واياك نستعين اهدا الصراط المستقيم معنى اهدا دلنا وارشدنا وثبتنا وهنا نبه الى ان الفاتحة - 00:46:13

ركن اليك كذلك والركن اذا ترك لا تصح الصلاة اذا قرأ الفاتحة ما عدا اية هل اتي بالركن او لم يأتي بالركن. طيب اذا قرأ الفاتحة ما عدا حرفها - 00:46:30

فهل اتي بالركن ولا لا اذا قرأ الفاتحة الا حرف واحدا من حروفها فهل يكون قد اتي بالركن ولا ما اتي بالركن؟ لا يكون قد اتي بالركن فلا تصح صلاته - 00:46:48

واضح؟ ولهذا ينبه العلماء الى هذه المسألة ان الانسان لا تصح صلاته اذا كان قادرا على قراءة الفاتحة بالاتيان بجميع حروفها فترك منها حرف او تشديده يعني ايش تشديده؟ يعني قرأ ايak نعبد - 00:47:02

الاية ايak بتشديد الياء فقرأها ايak نعبد مع قدرته لم تصح صلاته. وان كان عاجزا لا يستطيع ان نصح تلاوته لا يستطيع ان يصح تلاوته صحت صلاته لنفسه ولا تصح امامته بغيره - 00:47:20

سواء في ذلك من ترك منها حرف او ترك منها تشديدة او او ابدل حرف بحرف مثال ذلك يقلب الحاء الى هاء فيقول الهمد لا تصح صلاته ان كان قادرا على تصحیح تلاوته. وان كان عاجزا - 00:47:38

حاول يصح ما يستطيع صحت صلاته لنفسه ولا يصح ان يؤم الناس لا يصح ان يؤم النفس. نعم. لا يكون اماما للناس. لأن عذر الان هو عاجز عن التصحیح. هذا العذر عذر في صحة صلاته لكنه ليس عذرا - 00:47:58

في صحة امامته ومن الاخطاء التي ترد ان يقول اهدا الصراط ما الفرق بين اهدا واهدا اهدا فعل طلب من هدى يهدي صح ولا لا؟ من الهدية واهدا فعل طلب من ايش؟ اهدي يهدي اهدي - 00:48:16

من الهدية لا من الهدية. تغير المعنى ولا لا؟ تغير المعنى فيحرض الانسان على تصحیح تلاوته وانما الناس يحرضون على امور دنياهم ويشدون في سبيل ذلك الرحال ويداومون في ذلك - 00:48:49

الايات كل يوم واحد عنده دوامين لاجل ان يطلب امور دنياه افلا يكون لامر دينه شيء من الوقت يصح به تلاوته يصح به عبادته  
يتعلم العلم الواجب المتعين عليه فهذا امر لا بد منه فتعلم الفاتحة وتصحيف تلاوتها من فروض الاعيان - 00:49:07

القدر الذي تصح الصلاة به هذا فرض عين. يجب على كل انسان قال اهدا اهدا الصراط المستقيم معنى اهدا دلنا وارشدنا وثبتنا  
والصراط الاسلام وقيل الرسول وقيل القرآن والكل حق والمستقيم الذي لا عوج فيه - 00:49:32

صراط الذين انعمت عليهم طريق المنعم عليهم. والدليل قوله تعالى ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله  
عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا. هؤلاء الذين انعم الله عليهم صراط الذين انعمت عليهم -  
00:49:48

وفي هذه الاية اشارة الى ان عالمة صحة الطريق الصراط الذي تسير عليه ان يكون هذا الصراط وهذا الطريق هو طريق الذين  
انعم الله عليهم فاما مشيت في طريق - 00:50:06

ووجدت امامك لا يوجد احد من الصحابة ولا من العلماء ولا من ائمة الهدى ولا من الفقهاء فاعلم انه طريقه خطأ وليس بالصراط  
المستقيم ومن اكبر الاشكالات التي تؤدي بالناس الى الغلو - 00:50:23

والخروج عن الاعتدال وعن الشرع ان ان يمشي الناس وفق اهوائهم لا خلف علمائهم تجد كل واحد يجعل نفسه ايش رأسا وحاما  
وهو الذي يجتهد وينظر ويقرر الصواب من الخطأ فيما في طريق طيب من العلماء قبلك؟ قال انا اتبع القرآن. حتى لو ما في علماء  
- 00:50:43

بل الواجب على الناس ان يتبعوا علماءهم. قال الله عز وجل فاسأموا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وفي هذه الاية اشارة الى هذا  
صراط الذين انعمت عليهم عرف الصراط بسالكيه - 00:51:13

قال اهدا الصراط المستقيم ما هو الصراط المستقيم؟ هو صراط الذين انعم الله عليه. فاما كان الطريق هذا هو الطريق اللي مشى  
فيه الانبياء والصحابة والعلماء وائمة المذاهب وائمة الهدى ومصابيح الدجى فهو الصراط المستقيم. واذا مشى طريق من العلماء ما  
في علماء - 00:51:29

من ائمة الدين الذين ساروا على هذا؟ من الذي قال بهذا القول؟ لا احد. اذا هذا طريق ضلال واضح قال رحمة الله تعالى ثم شرح غير  
المغضوب عليهم وهم اليهود معهم علم ولم يعلموا به. نسأل الله السلامة والعافية. تسأل الله ان يجنبك - 00:51:45  
طريقهم وهذه مشكلة يتعلم الانسان ثم لا يعمل والمشكلة الاخرى ولا الضالين وهم النصارى يعبدون الله على جهل وضلال عنده خير  
وحب للخير والعبادة لكن على ضلال يعبد الله وفق بدع وخرافات ما انزل الله بها من سلطان. ولا جاءت عن كتاب الله ولا عن سنة  
رسوله صلى الله عليه وسلم. وهل عن ائمة الدين - 00:52:02

فهذا الخطر الثاني الذي يواجه الطريق ان يتبعه الله على جهل نسأل الله ان يجنبك طريقهم. قال ودليل الضالين قوله تعالى قل هل  
نبئكم بالاخرين اعمالا؟ الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون انهم يحسنون - 00:52:25

صناع اولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت اعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا والحديث عنه صلى الله عليه وسلم  
لتتبين سنن من كان قبلكم حذو القذة حتى لو دخلوا حجر ضب لدخلتموه قالوا يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال فمن -  
00:52:41

اخراج والمؤمن الذي يقرأ في كل صلاة اهدا الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم غير المغضوب عليهم اليهود ولا الضالين  
النصارى كيف تطيب نفسه ان يخرج من صلاته ليتشبه باليهود والنصارى - 00:52:59

كيف تطيب نفسه ان يصلى هذه الصلاة التي يستعذ بها من طريق اليهود والنصارى المغضوب عليهم الضالين وهو في صلاته نفسها  
يلبس لبسا يتشبه فيه باليهود والنصارى او يكون يعني على حالة من التشبه بهم. فهذا لا شك انه - 00:53:16  
امر غير لائق قال والحديث الثاني افترقت اليهود على احدى وسبعين فرقة وافترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة وستفترق  
هذه الامة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة. قلنا من هي يا رسول الله؟ قال من كان على مثل ما انا عليه واصحابي -

من كان على مثل ما أنا عليه واصحابي هذا يدلنا على نفس المعنى السابق. الطريق الذي مشى عليه الصحابة هو طريق الحق قال ابراهيم النخعي والدين ايها الاخوة الكرام الدين - 00:53:54

هو ما فهمه الصحابة من النبي صلى الله عليه وسلم والعلوم الدنيوية الابداع فيها ان تختبر وتأتي بما لم يقل به الناس واعتراضات جديدة وأشياء جديدة. اما دين الله عز وجل فالضلال فيه هو ان - 00:54:08

باقوال جديدة ما قال بها الصحابة ولا التابعين ولا عرفها احد من كتاب الله ولا من سنة رسوله. عليه الصلاة والسلام. واضح ولهذا قال ما كان على مثل ما أنا عليه واصحابه ثم ذكر بقية الاركان فقال والركوع والرفع منه والسجود على الاعضاء السبعة والاعتدال منه الجلسة بين السجدين والدليل قوله تعالى يا ايها - 00:54:25

الذين امنوا اركعوا واسجدوا. والحديث عنه صلى الله عليه وسلم امرت ان اسجد على سبعة اعظم. ثم ذكر الطمأنينة في جميع الافعال والترتيب بين الاركان. والدليل حديث عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ دخل رجل فصلى. فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع - 00:54:42

صلى فانك لم تصلي فعلها ثلاثا هي نفس الحادثة تتكرر ثلاث مرات صلى ثم رجع وهكذا قال ثم قال والذي بعثك بالحق نبيا لا احسن غير هذا فعلمني. قال اذا قمت الى الصلاة فكير ثم اقرأ ما تيسر من القرآن ثم اركع حتى - 00:55:02

اطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائم ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم افعل ذلك في صلاتها كلها في صلاتك كلها وهذا الحديث من - 00:55:20

عمد الاحاديث في معرفة اركان الصلاة واحكامها. قال والتشهد الاخير ركن كما جاء في الحديث وذكر حديث ابن مسعود الذي فيه ذكر التشهد. قال كنا نقول قبل ان يفرض علينا التشهد والسلام على الله - 00:55:30

من عباده السلام على جبريل وميكائيل فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقولوا السلام على الله من عباده فان الله هو السلام. ثم ذكر الحديث وشرح التحيات وشرح الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:55:44

ثم ذكر واجبات الصلاة وواجبات الصلاة ما الفرق بين الواجب والركن ما الفرق بينهما الركن لا يكفي جبره بالسجود السهو بخلاف ايش الواجب فالواجب اذا تركه حتى يعني انقضى محله - 00:55:58

فانه لا يرجع اليه وانما يجبر ذلك بسجود السهو. وهذا في حالة السهو. واما في حالة العمد فاذا تركه عمدا بطلت صلاته. واما الركن ان تركه عمدا بطلت صلاته وان تركه سهوا فانه متى ما ذكر رجع الا ان يتذكره بعد ما شرع في قراءة الركعة التالية فان الركعة - 00:56:19

التالية تقوم مقام الركعة السابقة واضح ثم يسجد للسهو كذلك قال والواجبات ثمانية جميع التكبيرات غير تكبيرة الاحرام. التكبير في الصلاة تارة يكون ركنا وهو تكبيرة ايش الاحرام. وتارة يكون واجبا وهو تكبيرات الانتقال. وهنا ينبه اهل العلم الى ان الاذكار يؤتى بها في محلها. اذكار الصلاة يؤتى بها في محلها - 00:56:39

يعني لو ان الانسان وهو يهوي الى سجوده قال الله اكبر وقبل ان يسجد طول في الهوي فقال اثناء هو فيه للسجود سبحان ربى الاعلى هل هذا التسبيح يجزئ عن تسبيح السجود - 00:57:04

لا لانه لم يأتي به في محله واضح؟ ويقولون ان محل تكبيرات الانتقال هو اثناء الانتقال لا قبل ولا بعد فاذا اردت ان ترکع ما تقول الله اكبر ثم تبدأ في الحركة لا - 00:57:20

متى تقول الله اكبر اثناء الحركة اثناء الانتقال ولا تؤخر ذلك حتى تستقر في الركن الذي بعده. لان هذا ذكر ايش ذكر انتقال كذلك ذكر السجود محله السجود نعم يكون بين الركبتين بعد ما تبدأ تتحرك من القيام وقبل ان تستقر في الركوع يؤتى بالتكبير في هذا الموضع وقس على ذلك - 00:57:34

بقية الانتقالات. قال الثاني من الواجبات طيب هناك تكبير في الصلاة يكون مستحبا لا واجبا التكبير في الصلاة تارة يكون ركنا وتارة

يكون واجبا وثارة يكون سنة وثارة يكون مباحا - 00:58:02

الركن عرفناه والواجب عرفناه السنة متى يكون التكبير في الصلاة سنة وليس بواجب اذا دخل المسبوق والامام في الركوع فان يعني ايش مسبوق؟ يعني جاي للصلاة متأخر. دخل الامام راكع - 00:58:18

طيب يجب عليه هذا ركن ان يكبر تكبيرة الاحرام صح ولا لا؟ ركن لكن هل يكبر تكبيرة ثانية؟ يقول الله اكبر ثم يقول الله اكبر للركوع تكبير الانتقال ولا لا؟ نقول يستحب له ذلك - 00:58:36

فان تركه لم تبطل صلاته لانه مستحب وليس ايش بواجب بوجبة الاولى ركن والثانية هذى مستحبة اذا دخل المسبوق والامام في غير الركوع الامام في السجود يكبر تكبيرة الاحرام لا اشكال لا بد يكبر تكبيرة الاحرام - 00:58:53

هل يكبر تكبيرة اخرى للانتقال من قيامه الى سجوده يباح له ذلك يباح يعني ان كبر او لم يكبر فالامر سواء واضح يباح له ذلك. ليس ما نقول يستحب؟ قالوا لان التكبير الوارد هو التكبير في الانتقال من ركن الى ركن يليه - 00:59:09

والسجود هذا لا يلي القيام واضح نعم قال الركن الواجب الثاني من واجبات الصلاة قول سبحان رب العظيم في الركوع ونقول فيها مثل ما قلنا الاذكار لابد فيها من صوت - 00:59:31

الثالث قول سمع الله لمن حمده للامام والمنفرد. الامام والمنفرد اذا رفع من الركوع اثناء الرفع في في وقت الانتقال في اثناء الحركة يقول سمع الله لمن حمده. فاذا استقر قائما يقول ربنا ولك الحمد الى اخره - 00:59:44

وما المأمور فلا يقول سمع الله لمن حمده وانما يقول في اثناء رفعه الصحيح من مذهب انه يكون اثناء رفعه وفي قول اخر في اثناء رفعه يقول ايش بنا ولك الحمد - 01:00:02

نعم ربنا ولك الحمد ثم قال وقول ربنا ولك الحمد للكل يعني للامام والمأموم والمنفرد ولكن هل الموضع واحد ولا المأموم يقولها اثناء الانتقال؟ كما ذكرنا لكم. قال وقول سبحان رب الاعلى في السجود وقول رب اغفر لي بين السجدين والتشهد الاول والجلوس له. هذا ايضا من الواجبات - 01:00:14

ولهذا لو قام عن التشهد الاول وتذكر بعد ما استتم قائما هل يرجع لا اذا استتم قائما خلاص ما يرجع طبعا في تفصيل هل تقول لا يرجع تحريما ولا ما يرجع كراهة لكن على كل حال لا يرجع - 01:00:34

اذا استتم قائما لا يرجع وان تذكره قبل ان يستتم قائما فانه يرجع ويأتي به فاذا استتم قائما خلاص يقوم ويتبعه المأمومون يعني اذا الامام نسي التشهد الاول واستتم قائما فان المأمومون قال المأمومين يقومون قال والتشهد الاول والجلوس له - 01:00:50

اركان ما ما سقط منها سهوا او عمدا بطلت الصلاة بتركه. والواجبات ما سقط منها سهوا جبره سجود السهو. عمدا بطلت الصلاة بتركه اذا هذا الواجب سقط سهوا يجبه بسجود السهو. عمدا بطل بتركه الصلاة. قال المؤلف رحمة الله تعالى والله اعلم - 01:01:06

اما الحمد لله رب العالمين هذا الكتاب المبارك. ونسأل الله جل وعلا ان يجعلنا من من المصلين. الذين هم في صلاتهم خاشعون والذين هم على صلاتهم دائمون ونسأله جل وعلا ان يفقهنا في الدين. وانا اوصيكم ايها الاخوة الكرام بالتفقه بعلم الفقه - 01:01:26

اهم شيء اولا ان تصحح اعتقادك في الله عز وجل وفي اركان الایمان اهم شيء اولا تصحيح العقيدة - 01:01:47